



الجمعية العمومية - الدورة الثامنة والثلاثون

اللجنة التنفيذية

البند رقم ١٣: أمن الطيران - السياسة العامة

أمن الشحن الجوي

(مقدمة من مصر)

الموجز التنفيذي

إيماءً لما ورد بالتعديل الثالث عشر للملحق السابع عشر (الأمن) فيما يتعلق بأمن البضائع والبريد عالية الخطورة والقواعد القياسية وأساليب العمل التي وردت بالتعديل والذي أعطى اهتماماً نحو تشديد الإجراءات والتدابير الأمنية للشحن الجوي من قبل الناقلين الجويين ضمن اهتمامات التشريعات الدولية والوطنية للدول الأعضاء لاتخاذ إجراءات أكثر صرامة لمواجهة الأفعال غير المشروعة المتعلقة بالبضائع والبريد والتي حثت على ادخال مجموعة من الإجراءات تهم الناقلين الجويين الذين يقومون بنقل البضائع والبريد وفيما يلي تم الاهتمام بتنفيذ الإجراءات والتدابير المتعلقة بالشحن الجوي.

الإجراء المطلوب: الجمعية العمومية مدعوة للقيام بما يلي:

(أ) الإحاطة علماً بالمعلومات والاعتبارات الواردة بورقة العمل هذه.

(ب) الموافقة على ضرورة تعزيز التدابير الواردة في القواعد القياسية والتوصيات الدولية بالملحق السابع عشر، بما في ذلك التعديل رقم (١٣)، فضلاً عن التشريعات الوطنية للدول الأعضاء، من أجل توضيح درجة أهمية التطبيق.

الأهداف الاستراتيجية:	تتصل ورقة العمل هذه بالهدف الاستراتيجي (ب) - الأمن.
المراجع:	دليل أمن الطيران (Doc 8973/8—Restricted).

¹ قدمت مصر النسخة باللغة العربية.

١- مراقبة امن شحن البضائع و البريد

- ١-١ يجب على كل الناقلين الجويين للبضائع و البريد إخضاع الشحنات للمراقبة الأمنية المطلوبة من وكيل معتمد و تمت حمايتها من كل تدخل غير مرخص ابتداء من الفترة التي تمت فيها المراقبة الأمنية لحين التحميل .
- ٢-١ التأكد من إخضاع الشحنة للمراقبة الأمنية من مرسل معروف و تمت حمايتها من كل تدخل غير مرخص ابتداء من الفترة التي تمت فيها المراقبة الأمنية الي حين التحميل .
- ٣-١ التأكد من إخضاع الشحنة للمراقبة الأمنية من بداية استلامها من العميل و تمت حمايتها من كل تدخل غير مرخص ابتداء من الفترة التي تمت فيها المراقبة الأمنية الي حين التحميل .
- ٤-١ أن يخضع للتدقيق/ التفتيش بإحدى الطرق او المنهجيات المحددة طبقاً للقواعد القياسية وأساليب العمل الموصى بها والتشريعات الوطنية للدول الأعضاء.
- ٥-١ يجب تسجيل إرساليات الشحن فيما يخص الجانب الأمني في الوثائق المصاحبة على شكل رسالة نقل جوي أو وثيقة بريدية مشابهة أو إعلان منفصل على شكل إلكتروني أو على ورق.

٢- تعيين وكيل معتمد أو مرسل معروف

- ١-٢ يجب على ناقل البضائع و البريد أن يقوم بعمليات محددة بدقة طبقاً للمراقبة الأمنية المنفذة من الوكلاء المعتمدين و المرسلين المعروفين الذين يقبل إرسالياتهم بصفة مباشرة في برنامجه الأمني ، إضافة إلى ذلك، على ناقل البضائع و البريد والالتزام بالاجراءات والتدابير الأمنية اللازمة ضمان توافر قوائم المراقبة مستكملة للتفتيش من قبل السلطة المختصة تحديث قواعد البيانات الخاصة لكل وكيل معتمد أو مرسل معروف التالية:
- (أ) المعلومات الخاصة بالشركة بما في ذلك العنوان المهني الحقيقي.
- (ب) نوعية أنشطته التجارية، باستثناء المعلومات التجارية الحساسة.
- (ج) المعطيات للاتصال به، و كذلك معطيات الاتصال بالشخص أو الأشخاص المكلفين بالأمن.
- (د) رقم تسجيله القانوني إن اقتضى الحال.

٣- التعاون مع المنظمات الدولية المعنية بأمن الطيران (الاتحاد الدولي للنقل الجوي IATA)

- ١-٣ جهود مصر للاشتراك مع Secure Fright Project بهدف الامتثال لكافة متطلبات الشحن الجوي على المستوى الاقليمي والدولي وملخص النتائج تبادل المعرفة بين الدول الأعضاء والمنظمات الدولية أثراءاً للاجراءات الأمنية وكذلك للتشريعات المتعلقة بأمن الشحن الجوي .